

02 مارس 2016

من وزير المالية

526

إلى

السيد المدير العام لشركة «

الموضوع: طلب توضيحات حول طرح أعباء

المرجع : مكتوبكم الواردان بتاريخ 02 ديسمبر 2015 و 24 فيفري 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم المختصة في صنع وبيع الخزف تقوم بنقل المنتج النهائي لحرفائها على حسابها الخاص وذلك باللجوء إلى كراء معدات نقل لدى مؤسسة نقل مختصة وتقوم تبعا لذلك بتسجيل مصاريف النقل ضمن الأعباء ولا تقوم بفوترتها للحرفاء حيث أنّ ثمن المتر من الخزف يحدّد باعتبار مصاريف النقل. وطلبتم بالتالي معرفة هل تتطابق طريقة طرح الأعباء المذكورة مع التشريع الجبائي الجاري به العمل ؟

جوابا يشرفني إعلامكم أنّه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل تضبط النتيجة الصافية بعد طرح الأعباء التي استلزمها الاستغلال شريطة استجابتها للشروط اللازمة لذلك وخاصة منها أن تكون مبرّرة بالوثائق اللازمة وغير مبالغ فيها. وعلى هذا الأساس وإذا استجابت شركتكم لهذه الشروط فإنّ ما قامت به مطابق للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبلوا سيدي ، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي